



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

جامعة الجوف



جامعة الجوف
Jouf University

سياسة استحداث و تطوير البرامج الأكاديمية

وكالة الجامعة للشؤون التعليمية

الإصدار الثاني

٢٠٢٤م - ١٤٤٦هـ

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
١	فهرس المحتويات
٢	مقدمة
٣	الفصل الأول: السياسات العامة لاستحداث و تطوير البرامج الأكاديمية
٣	أولاً: أهداف سياسة استحداث و تطوير البرامج الأكاديمية
٣	ثانياً: التعريف بالسياسة
٥	ثالثاً: أنواع التعديلات في الخطط الدراسية
٧	رابعاً: سياسات التحويل بين الخطط القديمة و الخطط المحدثه/المطورة
٨	الفصل الثاني: إجراءات إقرار البرامج الأكاديمية والخطط الدراسية
٨	أولاً: الإجراءات على مستوى لجنة الخطط الدراسية بالقسم العلمي
٩	ثانياً: الإجراءات على مستوى مجلس القسم
٩	ثالثاً: الإجراءات على مستوى اللجنة الاستشارية للبرنامج
٩	رابعاً: الإجراءات على مستوى لجنة الخطط الدراسية بالكلية
١٢	خامساً: الإجراءات على مستوى مجلس الكلية
١٢	سادساً: الإجراءات على مستوى إدارة الخطط والبرامج الدراسية
١٣	سابعاً: الإجراءات على مستوى اللجنة الدائمة للمناهج و تطوير الخطط و الكتب المقررة
١٣	ثامناً: الإجراءات على مستوى مجلس الجامعة
١٤	الفصل الثالث: مصفوفة توزيع الصلاحيات والمسؤوليات
١٤	أولاً: مصفوفة توزيع الصلاحيات لتطوير برنامج أكاديمي قائم
١٦	ثانياً: مصفوفة توزيع الصلاحيات لاستحداث برنامج أكاديمي جديد

مقدمة

تُعتبر سياسة استحداث وتطوير البرامج الأكاديمية عنصرًا حيويًا في تعزيز التميز الأكاديمي ورفع مستوى جودة التعليم، إذ تهدف إلى سد الفجوة بين مخرجات التعليم ومتطلبات سوق العمل المتجددة، وتعزيز التدريب المهني كعامل رئيسي لدفع عجلة التنمية وتحقيق تطلعات المملكة. تركز هذه السياسة على بناء مناهج دراسية مبتكرة تتواءم مع معايير جودة البرامج الدراسية ومتطلبات الاعتمادات الأكاديمية الوطنية والدولية، مما يضمن تقديم محتوى أكاديمي متجدد يتوافق مع التطورات المعرفية و المهارية والمهنية الحديثة في مجال التخصص.

كما يعكس تطوير البرامج الأكاديمية التزام الجامعة بتحقيق رؤية المملكة ٢٠٣٠، التي وضعت التعليم في صدارة أولوياتها وأكدت على أهميته كأداة رئيسية لتحقيق التنمية المستدامة، إلى جانب تحقيق الأهداف الاستراتيجية للجامعة وسد احتياجات خطط التنمية بمنطقة الجوف.

الفصل الأول

السياسات العامة لاستحداث و تطوير البرامج الأكاديمية

أولاً: أهداف سياسة استحداث و تطوير البرامج الأكاديمية

- 1- وضع إطار حوكمة واضح يحدد الإجراءات والمسؤوليات الخاصة بإقرار البرامج الأكاديمية.
- 2- وضع معايير شفافة ودقيقة لاستحداث وتطوير البرامج الأكاديمية، مع تعزيز آليات التقييم والمتابعة المستمرة لضمان تنفيذها بفعالية.
- 3- ضمان توافق البرامج الأكاديمية مع معايير الجودة والاعتماد الأكاديمي على المستويات المحلية والدولية، بالإضافة إلى متطلبات الإطار السعودي للمؤهلات والتصنيف السعودي الموحد للمستويات والتخصصات التعليمية، مع تحقيق الأهداف الاستراتيجية للجامعة.

ثانياً: التعريف بالسياسة

- 1- تلتزم الجامعة عند استحداث أو تطوير البرامج الأكاديمية بالآتي:
 - التصنيف السعودي الموحد للمستويات والتخصصات التعليمية وما يطرأ عليه من تعديلات أو تحديثات.
 - الإطار الوطني للمؤهلات في المملكة العربية السعودية وما يطرأ عليه من تعديلات أو تحديثات.
 - لائحة الدراسة والاختبارات، والقواعد التنفيذية بجامعة الجوف وما يطرأ عليها من تعديلات أو تحديثات.
- 2- تتبع جامعة الجوف سياسة المراجعة الدورية لكافة برامجها الأكاديمية كل 4 إلى 5 سنوات.
- 3- تلتزم جامعة الجوف بتقديم برامج أكاديمية تتناسب مع التخصصات المهنية واحتياجات المجتمع وتلبية متطلبات سوق العمل مع مراعاة التطورات العلمية والمهنية.
- 4- تتأكد الجامعة من توافق المقترحات الخاصة باستحداث البرامج الأكاديمية أو تطوير البرامج القائمة مع الخطة الاستراتيجية للجامعة من خلال إجراء تحليل شامل لاحتياجات سوق العمل والمجتمع، والتشاور مع أرباب العمل، ومراجعة المقترحات من قبل لجان مختصة، وتقييم التأثير المتوقع للبرامج الجديدة على الأهداف الاستراتيجية، لضمان تلبية تلك البرامج للاحتياجات المستقبلية وتعزيز جودة التعليم والابتكار الأكاديمي.
- 5- يتم استحداث أو تطوير البرامج الأكاديمية في إطار شامل يستند إلى مصفوفة تُحدد توزيع الصلاحيات والمسؤوليات، مما يضمن مشاركة كافة الأطراف المعنية بعملية التطوير، يتضمن

ذلك تحديد الأدوار بوضوح، سواء كان الطرف المعني مسؤولاً أو مستشاراً أو داعماً أو متخذاً للقرار أو من يتم ابلاغه بالعلم والتنفيذ.

٦- مراحل حوكمة استحداث وتطوير البرامج الأكاديمية:

- اقتراح البرنامج
- دراسة المقترح بشكل موسع
- التقويم التكويني للبرنامج
- دعم تخطيط البرنامج
- الحصول على الموافقة النظامية
- تنفيذ البرنامج المستحدث أو المطور .

٧- تتم عمليات التطوير أو الاستحداث للبرامج الأكاديمية في إطار معايير و أسس متعددة تشمل ما يلي :

- صدور قرارات أو تعديلات مرتبطة بقطاع التعليم الجامعي تتعلق بإجراء مراجعة شاملة أو تحديث للبرامج الأكاديمية.
- التوجيه من داخل الجامعة بضرورة استحداث برامج جديدة بالأقسام العلمية تلبي متطلبات سوق العمل.
- تغيير وتحديث رسالة الجامعة وأهدافها الاستراتيجية
- التقييم والمراجعة الدورية للبرنامج
- التطورات الجديدة في التخصص
- متطلبات التنمية الوطنية والمساهمة في خدمة المجتمع المحلي
- متطلبات الاعتماد الأكاديمي
- متطلبات الإطار الوطني للمؤهلات
- التوافق مع مجالات التصنيف السعودي الموحد للمستويات والتخصصات التعليمية

٨- تعتمد الجامعة سياسات واضحة فيما يتعلق بمعادلة المقررات التي أكملها الطالب في الخطط الدراسية القديمة، عند تحويله إلى الخطط المحدثه/المطورة.

ثالثاً: أنواع التعديلات في البرامج الأكاديمية

التعديلات الرئيسية (الجوهرية)

وتشمل النقاط التالية:

- ١- تغيير مسمى البرنامج الأكاديمي
- ٢- تعديل مسمى التخصص في شهادة التخرج

- ٣- تغيير لغة التدريس
- ٤- تعديل متطلبات إتمام البرنامج
- ٥- تعديل عدد المستويات الدراسية أو عدد الساعات المعتمدة المطلوبة لإكمال البرنامج.
- ٦- إدراج أو إلغاء مسار رئيسي ضمن البرنامج الأكاديمي.
- ٧- إضافة أو حذف مقرر دراسي إجباري.
- ٨- تعديل نوع المقرر ليصبح إجبارياً أو اختيارياً.
- ٩- إضافة أو حذف نقطة خروج في البرنامج الأكاديمي.
- ١٠- تغيير المرجع الرئيس للمقرر بمرجع أخر لم يتم إقراره مسبقاً.
- ١١- تعديلات تمثل أكثر من ١٠% من محتوى الخطة الدراسية على برنامج أكاديمي قائم ، وفيما يلي أمثلة لتلك التعديلات:

- تعديل المستوى الدراسي الذي يُقدم فيه المقرر، بما في ذلك تغيير اسمه و رمزه.
- تعديل ساعات الاتصال الأسبوعية للمقررات (نظري، تمارين، عملي، تدريب) دون أن يؤثر ذلك على عدد الساعات المعتمدة للمقرر.
- تعديل على محتوى (مفردات) المقرر بنسبة تزيد عن ٣٠% من إجمالي المحتوى
- تعديل على محتوى (مفردات) المقرر بنسبة لا تتجاوز ٣٠% من إجمالي المحتوى مع تأثير هذا التعديل على المقررات والبرامج المرتبطة بهذا المقرر.
- تعديل أهداف المقرر.
- تعديل نواتج التعلم.

التعديلات الثانوية (غير الجوهرية)

وتشمل النقاط التالية:

- ١- تعديل استراتيجيات التدريس
- ٢- تعديل طرق التقويم
- ٣- حذف أو إضافة مقررات اختيارية
- ٤- تعديل مصفوفة نواتج التعلم
- ٥- تعديل مؤشرات قياس الأداء الرئيسية
- ٦- تعديل أو إلغاء المتطلبات السابقة للمقررات
- ٧- تعديل على محتوى (مفردات) المقرر بنسبة لا تتجاوز ٣٠% من إجمالي المحتوى وبما لا يؤثر على المقررات والبرامج المرتبطة بهذا المقرر
- ٨- تحديث توصيف البرنامج وفقاً لأحدث نماذج المركز الوطني للتقويم والاعتماد الأكاديمي
- ٩- تحديث توصيف المقررات وفقاً لأحدث نماذج المركز الوطني للتقويم والاعتماد الأكاديمي

- ١٠- تعديلات على مصادر التعلم مع استثناء المرجع الرئيس للمقرر والمراجع المساندة
- ١١- تعديلات طفيفة لأقل من ١٠% من محتوى الخطة الدراسية على برنامج أكاديمي قائم ، وفيما يلي أمثلة لتلك التعديلات:

- تعديل المستوى الدراسي الذي يُقدم فيه المقرر، بما في ذلك تغيير اسمه و رمزه.
- تعديل ساعات الاتصال الأسبوعية للمقررات (نظري، تمارين، عملي، تدريب) دون أن يؤثر ذلك على عدد الساعات المعتمدة للمقرر.
- تعديل على محتوى (مفردات) المقرر بنسبة تزيد عن ٣٠% من إجمالي المحتوى
- تعديل على محتوى (مفردات) المقرر بنسبة لا تتجاوز ٣٠% من إجمالي المحتوى مع تأثير هذا التعديل على المقررات والبرامج المرتبطة بهذا المقرر.
- تعديل أهداف المقرر
- تعديل نواتج التعلم

رابعاً: سياسات التحويل بين الخطط القديمة و الخطط المحدثه/المطورة

تنتهج الجامعة سياسات واضحة فيما يتعلق بضوابط التحويل بين الخطط القديمة و الخطط المحدثه/المطورة ووفق ما يلي:

- ١- يُراعى أن يكون التحويل عادلاً لجميع الطلبة، بحيث لا يؤثر سلباً على تقدمهم الأكاديمي، مع ضمان اكتسابهم المهارات والمعارف اللازمة لتحقيق نواتج التعلم المستهدفة.
- ٢- تقوم كل كلية بإعداد خطة لإغلاق المستويات في الخطط الدراسية القديمة، ويتم تحويل الطلبة المسجلين في المستويات المغلقة إلى الخطة الدراسية المحدثه/المطورة.
- ٣- يتم تحويل الطلبة الذين لم يجتازوا أي مقرر في الخطط الدراسية القديمة بسبب التأجيل أو الاعتذار أو الانقطاع أو الانسحاب أو الرسوب إلى الخطط الدراسية المحدثه/المطورة.
- ٤- تتم معادلة مقررات الخطة القديمة مع الخطة الجديدة عند تحويل الطلبة، بشرط تطابق المحتوى بنسبة لا تقل عن ٧٠%، والتكافؤ في عدد الساعات المعتمدة، وللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة بناءً على توصية مجلسي القسم والكلية المختصين الاستثناء من ذلك في حالات الضرورة القصوى.

الفصل الثاني

إجراءات إقرار البرامج الأكاديمية والخطط الدراسية

يعتمد إقرار البرامج الأكاديمية والخطط الدراسية على جهود متكاملة ومتسقة بين اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة ، ولجان الخطط الدراسية في الكليات والأقسام الأكاديمية. يتطلب ذلك تحديد المهام والمسؤوليات الخاصة بكل جهة لضمان إقرار البرامج الأكاديمية والخطط الدراسية بشكل فعال.

أولاً: الإجراءات على مستوى لجنة الخطط الدراسية بالقسم العلمي

- تشكل لجنة الخطط الدراسية في القسم العلمي، ممثلة لجميع التخصصات الفرعية، بقرار من مجلس القسم، وترتبط إدارتها بمجلس القسم العلمي.
- تعتبر اللجنة مسؤولة عن تطوير واستحداث الخطط والبرامج الدراسية للقسم وتحديثها دورياً، بحيث تواكب التطورات العلمية ومتطلبات سوق العمل. كما تتولى متابعة تطبيق تلك الخطط بعد اعتمادها، وتضع المعايير والنماذج اللازمة لضمان تطبيق الخطة الدراسية ومفردات المناهج ونواتجها. بالإضافة إلى ذلك، تعمل اللجنة على التأكد من استيفاء المناهج والبرامج لمتطلبات الاعتماد الأكاديمي وخطط الهيكلية الأكاديمية.
- **مهام اللجنة ومسؤولياتها:**
 - ١- تحديد مبررات استحداث البرنامج الأكاديمي
 - ٢- تحديد الخطوات اللازمة لاستحداث/ تطوير خطة دراسية لكي تضمن تميزها عند بناء هذه الخطة أو تعديلها.
 - ٣- معرفة احتياجات سوق العمل وآراء المعنيين من أعضاء الهيئة التدريسية والخريجين واللجنة الاستشارية للبرنامج.
 - ٤- عقد ودراسة المقارنات المرجعية لضمان تميز البرنامج المقترح.
 - ٥- ما يفيد تصنيف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية لخريجي البرنامج المستحدث
 - ٦- تحديد رؤية ورسالة وأهداف البرنامج
 - ٧- تحديد خصائص الخريج.
 - ٨- تحديد نواتج التعلم.
 - ٩- تحديد مصفوفة نواتج التعلم
 - ١٠- تحديد المقررات التي تحقق نواتج التعلم وخصائص الخريج المطلوبة.
 - ١١- تحديد أوزان المقررات (ساعات معتمدة وساعات اتصال).
 - ١٢- تقديم مقترحات بشأن متطلبات التخصص والمقررات الدراسية، إلى جانب ترشيح المحكمين.
 - ١٣- تحديد المتطلبات المتزامنة والمتطلبات السابقة.

- ١٤- تحديد المرجع الرئيس للمقرر والمراجع المساندة
- ١٥- تسكين المقررات في المستويات
- ١٦- ترميز المقررات وفق نظام الترميز المعتمد في الجامعة
- ١٧- تحديد نقاط الخروج في البرنامج
- ١٨- إعداد الهيكل المقترح للخطة الدراسية للبرنامج (باللغتين العربية والإنجليزية)
- ١٩- استكمال نماذج توصيفات المقررات و الخبرة الميدانية و البرنامج وفقاً لنماذج هيئة تقويم التعليم ، بالإضافة إلى أي نماذج أخرى وفقاً للضوابط المعتمدة بالجامعة.
- ٢٠- توثيق كل التعاملات مع الجهات ذات العلاقة.
- ٢١- عرض مقترح الخطة الدراسية على مجلس القسم.
- ٢٢- إجراء التعديلات المطلوبة على البرنامج، إن وجدت، بناءً على ملاحظات المحكمين الخارجيين بعد انتهاء عملية التحكيم.
- ٢٣- إجراء التعديلات المطلوبة على البرنامج، إن وجدت، بناءً على ملاحظات اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة.
- ٢٤- رفع المقترح بعد استيفاء جميع الملاحظات إلى مجلس القسم للتصديق والموافقة، واستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً: الإجراءات على مستوى مجلس القسم

- ١- التوصية بتطوير الخطط الدراسية لبرامج القسم وتحديثها دورياً لتكون مواكبة لمتطلبات الجامعة وللتطور العلمي ومتطلبات سوق العمل، وبما يتفق مع معايير الاعتماد الأكاديمي.
- ٢- متابعة تطوير وتحديث الخطط الدراسية بالبرامج الأكاديمية بالقسم
- ٣- التوصية بالموافقة أو الرفض على التغييرات المقترحة في المناهج الدراسية، فيما يتعلق بصياغة نواتج التعلم، اختيار الكتب الدراسية، وتعديل طرق التقويم والتعلم المقدمة من أعضاء هيئة التدريس.
- ٤- متابعة عمل لجنة الخطط الدراسية بالقسم.
- ٥- اقتراح أسماء محكمين من جامعات داخل المملكة أو خارجها لتقييم الخطة، ورفع الأسماء لمجلس الكلية.
- ٦- الاطلاع على مقترح الخطة الدراسية المقدم من لجنة الخطط الدراسية بالقسم، وفي حال الموافقة عليها، يتم رفع الخطة الدراسية إلى لجنة الخطط الدراسية بالكلية. أما في حال عدم الموافقة عليها ، فيتم إعادتها إلى لجنة الخطط الدراسية بالقسم لمزيد من الدراسة والتعديل
- ٧- الإشراف على تقويم البرنامج الأكاديمي، ومناقشة التقارير السنوية ومؤشرات الأداء، ووضع التوصيات اللازمة لخطط التحسين المتعلقة بالبرنامج والمقررات الدراسية

ثالثاً: الإجراءات على مستوى اللجنة الاستشارية للبرنامج

تتألف اللجنة الاستشارية للبرنامج من أصحاب المصلحة، مثل أرباب العمل، وممثلي المجتمع، والجهات ذات الاختصاص العلمي. وتتمثل مهمة اللجنة في:

- 1- تقديم توصيات لتطوير المناهج الدراسية بما يتماشى مع متطلبات سوق العمل والاحتياجات العلمية والتقنية، مع التأكيد على ضرورة عقد اجتماع واحد على الأقل للجنة الاستشارية كل عام بدعوة من رئيس القسم.
- 2- تقييم أداء البرنامج الأكاديمي استناداً إلى مؤشرات الأداء والنتائج التي يحققها الخريجون في سوق العمل.
- 3- المساهمة في تحديث المقررات الدراسية بناءً على أحدث التطورات العلمية والتقنية.

رابعاً: الإجراءات على مستوى لجنة الخطط الدراسية بالكلية

- تُشكل اللجنة بقرار إداري من عميد الكلية
 - اللجنة مسؤولة عن بناء خطط الكلية وتطويرها وفق المتطلبات الأكاديمية للمجال المعرفي، والضوابط التي تعتمدها الجامعة. تستقبل اللجنة الخطط من الأقسام الأكاديمية لمراجعتها بالتنسيق مع اللجان والواحدت ذات الصلة بالكلية، قبل عرضها على مجلس الكلية
 - **مهام اللجنة ومسؤولياتها:**
- 1- تقوم لجنة الخطط الدراسية على مستوى الكلية بمراجعة المقترحات الأولية للخطط الدراسية المقدمة من الأقسام العلمية بالتنسيق مع اللجان والواحدت ذات الصلة بالكلية، للتأكد من مدى مراعاتها لرسالة الكلية وسياساتها الأكاديمية واستيفائها لكافة العناصر والمعايير الأكاديمية المطلوبة، وفي حالة تسجيل أي ملاحظات، يتم إرجاع الخطة إلى القسم لأخذ تلك التعديلات أو الإضافات الضرورية بعين الاعتبار.
 - 2- تقديم الدعم والمساعدة وإبداء الرأي للجان الخطط الدراسية في الأقسام العلمية فيما يتعلق بالتغييرات في المناهج الدراسية.
 - 3- تحديد متطلبات الكلية من المقررات بالتنسيق مع الأقسام العلمية بالكلية واعتمادها من مجلس الكلية
 - 4- إعداد تقارير شاملة حول البرامج والخطط الدراسية في أقسام الكلية، ورفعها إلى عميد الكلية لاعتمادها في مجلس الكلية.
 - 5- اقتراح برامج وخطط دراسية جديدة تتماشى مع متطلبات التنمية الوطنية واحتياجات سوق العمل، بما يساهم في تعزيز دور الكلية في تخريج كفاءات قادرة على المنافسة في سوق العمل.
 - 6- إجراء عملية التحكيم (عند الحاجة) من خلال الأكاديميين المختصين (داخل وخارج الجامعة). حيث يتم إرسال الخطة الدراسية إلى محكمين ذوي الاختصاص والكفاءة العالية على المستوى

- الوطني والإقليمي، إن أمكن، لإبداء الرأي وتقييم الخطة الدراسية وفق المعايير والضوابط التي تحددها اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة.
- ٧- التواصل مع جهات التحكيم عند الحاجة، واتخاذ الإجراءات اللازمة بناءً على توصياتهم
- ٨- توثيق مراسلات تحكيم الخطة الدراسية

● مرحلة التحكيم /المراجعة الخارجية (عند الحاجة للتحكيم)

بعد إنهاء الصيغة الأولية للخطة المقترحة وحصولها على موافقة لجنة الخطط الدراسية على مستوى الكلية، تقوم اللجنة بإرسال الخطط إلى المحكمين الذين تم اعتمادهم من قبل اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة. وعند استلام تقارير التحكيم، تُرسل إلى القسم العلمي المختص للتعامل معها وإعداد الصيغة النهائية للخطة الدراسية، كما يتم إعداد تقرير منفصل يرفق بالخطة الدراسية، يتضمن منهجية التعامل مع تقارير التحكيم وما احتوته من ملاحظات، سواء التي تم قبولها أو تلك التي لم يتم الأخذ بها.

خامساً: الإجراءات على مستوى مجلس الكلية

- ١- دراسة توصيات لجنة الخطط الدراسية بالكلية فيما يتعلق بالخطط الدراسية والبرامج الأكاديمية، واتخاذ التوصيات اللازمة بشأنها.
- ٢- اعتماد مقررات متطلبات الكلية
- ٣- النظر في قائمة أسماء المحكمين المرفوعة من الأقسام، ورفع الأسماء المرشحة للجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة للاعتماد.
- ٤- متابعة إعداد وتطوير الخطط الدراسية والبرامج الأكاديمية، والتوصية بإقرارها، ورفعها إلى اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة.
- ٥- النظر في جميع المسائل المتعلقة بالخطط الدراسية والبرامج الأكاديمية المحالة من اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة أو من المجالس العلمية ذات العلاقة.

سادساً: الإجراءات على مستوى إدارة الخطط والبرامج الدراسية

- ١- إعداد النماذج المعتمدة لإقرار الخطط الدراسية والبرامج الأكاديمية، بهدف ضمان توحيد الإجراءات والممارسات المتبعة في عملية التقييم والمراجعة

- ٢- التأكد من أن آلية إعداد الخطط والبرنامج قد تمت وفق التسلسل الإداري المتبع، وقد تم اعتمادها وفق الآليات المنبثقة عن إدارة الخطط والبرامج الدراسية.
- ٣- دراسة الخطط والبرامج الدراسية، وبيان مدى توافقها مع المعايير والضوابط المعمول بها في الجامعة، والتأكد من الوثائق والنماذج المرفقة مع الخطة أو البرنامج الدراسي. وكذلك التأكد من اتساقها مع ضوابط ومعايير هيئة تقويم التعليم والتدريب. واعداد تقرير فني مشفوعاً بالتوصية عن كل خطة يرفع اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة
- ٤- بعد اعتماد الخطة الدراسية، يتم أرشفة الخطة الدراسية المعتمدة بعد ختمها بختم وكالة الجامعة للشؤون التعليمية وحفظ قرار مجلس الجامعة بالاعتماد. ثم تُرسل نسخة إلى عمادة القبول والتسجيل لإدخال الخطة الدراسية الجديدة، ونسخة أخرى إلى الكلية المعنية

سابعاً: الإجراءات على مستوى اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة

- تُشكل اللجنة بقرار إداري من رئيس الجامعة
- يرأس اللجنة وكيل الجامعة للشؤون التعليمية، وتقوم باستقبال الخطط الدراسية من الكليات وتقوم بمراجعتها للتأكد من استيفائها للشروط الأكاديمية والإدارية المطلوبة قبل إحالتها على مجلس الجامعة.

• مهام اللجنة ومسؤولياتها:

- ١- مناقشة ممثلي الكلية (عميد الكلية ورئيس القسم المختص وبعض أعضاء الهيئة التدريسية) حول مبررات تطوير أو استحداث البرنامج، ومدى توافقه مع توجهات الجامعة، واستيفائه لكافة متطلبات البدء، بالإضافة إلى النقاط الأخرى التي تحتاج إلى توضيح
- ٢- مراجعة الخطط الدراسية والبرامج الأكاديمية والتحقق من استيفائها لكافة الإجراءات التنظيمية، ومعايير الجودة، ومتطلبات الاعتماد الأكاديمي.
- ٣- اعتماد التعديلات على الخطط الدراسية والبرامج الأكاديمية التي تقع ضمن دائرة اختصاصها، وفقاً للمعايير الأكاديمية المعتمدة.
- ٤- تحديد متطلبات الجامعة بما يتوافق مع خصائص الخريجين ونواتج التعلم المؤسسية لضمان تلبية احتياجات سوق العمل.
- ٥- الفصل في الخلافات التي قد تنشأ بين لجان الخطط والبرامج الدراسية في الأقسام والكليات وإدارة الخطط والبرامج الدراسية بالجامعة أو أية قضايا أخرى تتعلق بالخطط والبرامج الدراسية في الجامعة.
- ٦- اعتماد الجهة المسؤولة عن تنفيذ البرامج في حال اشتراك أكثر من كلية في تنفيذ البرنامج.
- ٧- الإشراف على تنفيذ الضوابط الصادرة من الهيئات المتخصصة في مجال البرامج الأكاديمية لضمان الالتزام بالجودة والمعايير.

- ٨- إعتقاد قائمة أسماء المحكمين المرفوعة من قبل الكليات، وللجنة الحق في استبعاد أو إضافة محكمين جدد.
- ٩- التوصية بإقرار الخطط الدراسية والبرامج الأكاديمية ورفعها إلى مجلس الجامعة لاعتمادها بعد مراجعتها.
- ١٠- النظر في جميع الأمور المتعلقة بالخطط الدراسية والبرامج الأكاديمية في الجامعة، أو ما يُحال إليها من الجهات ذات العلاقة.

ثامناً: الإجراءات على مستوى مجلس الجامعة

- ١- وضع السياسات العامة للخطط الدراسية والبرامج الأكاديمية.
- ٢- إقرار الخطط الدراسية والبرامج الأكاديمية.
- ٣- اعتماد ما يرفع إليه من تعديلات على البرامج الأكاديمية.

الفصل الثالث

مصفوفة توزيع الصلاحيات والمسؤوليات

مصفوفة توزيع الصلاحيات RASCI هي أداة تنظيمية تساعد على توضيح الأدوار والمسؤوليات المختلفة للأطراف المعنية خلال عملية استحداث أو تطوير البرنامج الأكاديمي.

R= Responsible / A = Accountable / S = Supportive / C = Consulted / I = Informed

من يتم إبلاغه I = Informed / من يتم استشارته C = Consulted

أولاً: مصفوفة توزيع الصلاحيات لتطوير برنامج أكاديمي قائم

الجهات والمجالس الرسمية صاحبة الصلاحية											عناصر تطوير البرنامج الأكاديمي
مجلس الجامعة	اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة	عمادة التطوير والجودة	مجلس الكلية	مجلس القسم	المحكمين/ المراجعين الخارجيين	اللجنة الاستشارية للبرنامج	لجنة الخطط بالكلية	لجنة الخطط بالقسم	لجنة الجودة بالقسم	منسق المقرر	
١- تعليق أو إلغاء البرنامج الأكاديمي											
A	A	C	A	C/A	-	-	-	-	R	-	١-١ تعليق البرنامج
A	A	C	A	C/A	-	-	-	-	R	-	٢-١ إلغاء البرنامج
٢- تطوير البرنامج الأكاديمي											
A	A	C	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	١-٢ رسالة وأهداف البرنامج
A	A	C	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	٢-٢ خصائص الخريجين

الجهات والمجالس الرسمية صاحبة الصلاحية											عناصر تطوير البرنامج الأكاديمي
مجلس الجامعة	اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة	عمادة التطوير والجودة	مجلس الكلية	مجلس القسم	المحكمين/ المراجعين الخارجيين	اللجنة الاستشارية للبرنامج	لجنة الخطط بالكلية	لجنة الخطط بالقسم	لجنة الجودة بالقسم	منسق المقرر	
A	A	-	A	A	C	-	C/S	R	-	-	٣-٢ متطلبات القبول بالبرنامج
A	A	I	A	A	C	C	C/S	R	-	-	٤-٢ عدد الساعات المعتمدة
A	A	I	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	٥-٢ نواتج التعلم البرنامج
-	A	I	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	٦-٢ تعديلات على المستوى الدراسي الذي يُقدّم فيه المقرر، اسمه، رمزه، أهدافه، ساعات الاتصال الخاصة به، أو نواتج تعلمه، بحيث تشمل نسبة لا تتجاوز ١٠% من إجمالي مقررات البرنامج
A	A	I	A	A	-	-	C/S	R	R/C	-	٧-٢ تعديلات على المستوى الدراسي الذي يُقدّم فيه المقرر، اسمه، رمزه، أهدافه، ساعات الاتصال الخاصة به، أو نواتج تعلمه، بحيث تشمل نسبة تتجاوز ١٠% من إجمالي مقررات البرنامج
-	A	I	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	٨-٢ تعديل محتوى مقرر دراسي بنسبة تزيد عن ٣٠% من مفرداته، بشرط ألا يتجاوز عدد المقررات التي تخضع لهذه التعديلات نسبة ١٠% من

الجهات والمجالس الرسمية صاحبة الصلاحية											
مجلس الجامعة	اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة	عمادة التطوير والجودة	مجلس الكلية	مجلس القسم	المحكمين/الخارجيين	اللجنة الاستشارية للبرنامج	لجنة الخطط بالكلية	لجنة الخطط بالقسم	لجنة الجودة بالقسم	منسق المقرر	عناصر تطوير البرنامج الأكاديمي
											إجمالي مقررات البرنامج
A	A	I	A	A	-	-	C/S	R	R/C	-	٩-٢ تعديل محتوى مقرر دراسي بنسبة تزيد عن ٣٠% من مفرداته، بشرط أن تشمل هذه التعديلات نسبة تتجاوز ١٠% من إجمالي مقررات البرنامج
-	A	I	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	١٠-٢ تعديل محتوى مقرر دراسي بنسبة لا تتجاوز ٣٠% من إجمالي محتواه، مع تأثير هذا التعديل على المقررات والبرامج المرتبطة به، وبشرط ألا يتجاوز عدد المقررات التي تخضع لهذه التعديلات نسبة ١٠% من إجمالي مقررات البرنامج
A	A	I	A	A	-	-	C/S	R	R/C	-	١١-٢ تعديل محتوى مقرر دراسي بنسبة لا تتجاوز ٣٠% من إجمالي محتواه، مع تأثير هذا التعديل على المقررات والبرامج المرتبطة به، بشرط أن تشمل هذه التعديلات نسبة تتجاوز ١٠% من إجمالي مقررات البرنامج

الجهات والمجالس الرسمية صاحبة الصلاحية											
مجلس الجامعة	اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة	عمادة التطوير والجودة	مجلس الكلية	مجلس القسم	المحكمين/ الخارجيين	اللجنة الاستشارية للبرنامج	لجنة الخطط بالكلية	لجنة الخطط بالقسم	لجنة الجودة بالقسم	منسق المقرر	عناصر تطوير البرنامج الأكاديمي
											إجمالي مقررات البرنامج
A	A	I	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	١٢-٢ إضافة / حذف مقرر إجباري
-	A	I	A	A	-	-	C/S	R	R/C	-	١٣-٢ إضافة / حذف مقرر اختياري
-	A	C	A	A	-	-	C/S	-	R/C	-	١٤-٢ مؤشرات قياس الأداء الرئيسية
٣- تطوير المقررات الدراسية / المشروع البحثي / الخبرة الميدانية											
A	A	-	A	A	-	-	-	-	R/C	R	١-٣ نمط الدراسة بالمقرر
-	A	-	A	A	-	-	C/S	-	R/C	R	٢-٣ استراتيجيات التدريس
-	A	-	A	A	-	-	C/S	-	R/C	R	٣-٣ طرق وآليات التقويم
-	A	-	A	A	-	-	-	-	R/C	R	٤-٣ المتطلب السابق للمقرر
	A	-	A	A	-	-	-	-	R/C	R	٥-٣ تعديل على محتوى (مفردات) المقرر بنسبة لا تتجاوز ٣٠% من إجمالي المحتوى وبما لا يؤثر على المقررات والبرامج المرتبطة بهذا المقرر
A	A	-	A	A	-	-	-	-	R/C	R	٦-٣ تغيير المرجع الرئيس للمقرر بمرجع آخر لم

الجهات والمجالس الرسمية صاحبة الصلاحية											
مجلس الجامعة	اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة	عمادة التطوير والجودة	مجلس الكلية	مجلس القسم	المحكمين/ المراجعين الخارجيين	اللجنة الاستشارية للبرنامج	لجنة الخطط بالكلية	لجنة الخطط بالقسم	لجنة الجودة بالقسم	منسق المقرر	عناصر تطوير البرنامج الأكاديمي
											يتم إقراره مسبقاً.
	A	-	A	A	-	-	-	-	R/C	R	٣-٧ إجراء تعديلات على مصادر التعلم مع استثناء المرجع الرئيس للمقرر والمراجع المساندة

ثانياً: مصفوفة توزيع الصلاحيات لاستحداث برنامج أكاديمي جديد

الجهات والمجالس الرسمية صاحبة الصلاحية											عناصر استحداث برنامج أكاديمي جديد
مجلس الجامعة	اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة	عمادة التطوير والجودة	مجلس الكلية	مجلس القسم	المحكمين/ المراجعين الخارجيين	اللجنة الاستشارية للبرنامج	لجنة الخطط بالكلية	لجنة الخطط بالقسم	لجنة الجودة بالقسم	منسق المقرر	
١- طلب استحداث برنامج أكاديمي جديد											
A	A	I	A	A	-	-	C/S	R	-	-	١-١ طلب استحداث برنامج جديد
٢- بناء متطلبات استحداث برنامج أكاديمي جديد											
A	A	I	A	A	-	-	C/S	R	-	-	١-٢ الدرجة الممنوحة عند إتمام البرنامج (اسم البرنامج)
A	A	C	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	٢-٢ رسالة وأهداف البرنامج
A	A	C	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	٣-٢ خصائص الخريجين
A	A	-	A	A	-	-	C/S	R	R/C	-	٤-٢ متطلبات القبول بالبرنامج
A	A	C	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	٥-٢ عدد الساعات المعتمدة
A	A	-	A	A	C	-	C/S	R	R/C	-	٦-٢ عدد و مسميات مقررات البرنامج
A	A	-	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	٧-٢ توزيع ساعات الخطة الدراسية على المقررات
A	A	I	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	٨-٢ نواتج التعلم للبرنامج
A	A	I	A	A	C	-	C/S	R	R/C	-	٩-٢ نواتج التعلم للمقررات

الجهات والمجالس الرسمية صاحبة الصلاحية											عناصر استحداث برنامج أكاديمي جديد
مجلس الجامعة	اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة	عمادة التطوير والجودة	مجلس الكلية	مجلس القسم	المحكمين/ المراجعين الخارجيين	اللجنة الاستشارية للبرنامج	لجنة الخطط بالكلية	لجنة الخطط بالقسم	لجنة الجودة بالقسم	منسق المقرر	
A	A	-	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	١٠-٢ استراتيجيات التدريس
A	A	-	A	A	C	-	C/S	R	R/C	-	١١-٢ طرق وآليات التقويم
A	A	-	A	A	C	-	C/S	R	R/C	-	١٢-٢ مصادر التعلم
A	A	C	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	١٣-٢ مؤشرات قياس الأداء الرئيسية
-	A	-	A	A	C	-	C/S	R	R/C	-	١٤-٢ آليات الدعم والإرشاد الطلابي
-	A	C	A	A	C	C	C/S	R	R/C	-	١٥-٢ تقييم وتطوير البرنامج
٣- بناء المقررات الدراسية / المشروع البحثي / الخبرة الميدانية لبرنامج أكاديمي جديد											
A	A	-	A	A	C	-	-	C/S	R/C	R	١-٣ الهدف الرئيس لكل مقرر
A	A	-	A	A	C	-	-	C/S	R/C	R	٢-٣ نمط الدراسة بالمقررات
A	A	-	A	A	C	-	-	C/S	R/C	R	٣-٣ المستوى الدراسي الذي يدرس فيه المقررات
A	A	-	A	A	C	-	-	C/S	R/C	R	٤-٣ المتطلب السابق للمقررات
A	A	-	A	A	C	-	-	C/S	R/C	R	٥-٣ نواتج التعلم للمقررات
A	A	-	A	A	C	-	-	C/S	R/C	R	٦-٣ استراتيجيات التدريس
A	A	-	A	A	C	-	-	C/S	R/C	R	٧-٣ آليات التقويم

الجهات والمجالس الرسمية صاحبة الصلاحية											عناصر استحداث برنامج أكاديمي جديد
مجلس الجامعة	اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة	عمادة التطوير والجودة	مجلس الكلية	مجلس القسم	المحكمين/ المراجعين الخارجيين	اللجنة الاستشارية للبرنامج	لجنة الخطط بالكلية	لجنة الخطط بالقسم	لجنة الجودة بالقسم	منسق المقرر	
A	A	-	A	A	C	-	-	C/S	R/C	R	٨-٣ مفردات المقررات
A	A	-	A	A	C	-	-	C/S	R/C	R	٩-٣ الكتب المقررة والمراجع

نموذج البيانات الوصفية:

عنوان السياسة:	استحداث و تطوير البرامج الاكاديمية
منشئ (معد) السياسة:	وكالة الجامعة للشؤون التعليمية
كود السياسة:	و ج ش ت - ٠١ VPEA-01
الجهة المرجعية للسياسة:	وكالة الجامعة للشؤون التعليمية
الجهات المعنية بتنفيذ السياسة:	الكليات وأقسامها العلمية - إدارة الخطط والبرامج الدراسية - - اللجنة الدائمة للمناهج وتطوير الخطط والكتب المقررة
رقم الإصدار للسياسة:	V2
الموعد المقترح القادم لمراجعة السياسة:	سبتمبر ٢٠٢٦ م
المعنيين بالسياسة:	الطلبة، أعضاء هيئة التدريس، أرباب العمل، الخريجين
الكلمات الدالة:	البرامج، الخطط، مناهج، تعديل، استحداث ، ، ، الصلاحيات، المسؤوليات